قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 303 لعام 2001

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينه حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وعلى كتاب مديريه شؤون الاملاك المؤرخ في 8/8/2001 المتضمن الموافقة على ايواء السيدة منى علي طاووز ولدى استكمال الاجراءات تبين لدينا ان الاسم هو منى علي طاووز يرجى الاطلاع و تصحيح الكنية من قبلكم حتى نتمكن من تطبيق قرار المكتب التنفيذي لمجلس مدينه حلب اصولا

وعلى موافقة اعضائه (بالإجماع) في جلسته المنعقدة بتاريخ 15/8/2001م.

- يقرر ما يلي -

مادة 1- الموافقة على تصحيح الخطأ المادي الوارد بقرار المكتب التنفيذي لمجلس المدينة رقم /248/ تاريخ 18/7/2001 بحيث يصبح على الشكل التالي:

الموافقة على إيواء المواطنة منى علي طاووز بشقه سكنيه في الحي التجاري هنانو بلوك رقم /37/ لمده سنه واحده او حسب حاجه مجلس المدينة ايهما أقرب

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة اعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولاً